Journal of Al-Farahidi's Arts, No: 64: 83-103
Doi: https://doi.org/10.25130/jfa.18.64.1.4

P-ISSN : 2074-9554 | E-ISSN: 2663-811
Journal of Al-Farahidi's Arts
available online at : fja.tu.edu.iq/index.php/fja

Fatima Thamer Sultan
Asst. Prof. Dr. Khaled Mudhheer Ahmed

The Rhetoric of The contexts of Qur'anic Verses on spending on Those in need

Keywords:
Content Analysis
Artificial Intelligence Skills ,The Holy Quran and Islamic ,Education Book First Intermediate Grade

Article history:

Received	27/10/2025
Received in revised form	12/11/2025
Accepted	16/11/2025
Available online	9/3/2026

E-mail Jaa@ tu.edu.iq

©THIS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CCBY LICENSE
http:// creativecommons.org/licenses/by/4.0

A B S T R A C T

The Rhetoric of the contexts of verses on spending for those in need. This study explores the rhetorical features of the Qur'anic contexts related to material spending on those in need, including not only the poor and destitute, but also those whose material needs are established by Islamic law, such as parents, spouses, children, and other dependents. This type of spending represents a foundational aspect of social responsibility in Islam and serves as a reflection of the believer's obedience of divine commands. The research highlights the eloquence of the Qur'anic discourse in addressing this obligation, analyzing a range of rhetorical devices such as metonymy, simile, metaphor, emphatic restriction, and syntactic features like foregrounding, repetition, and contrast. These tools are employed to emphasize the importance of spending, and to influence the emotional and moral response of the listener.

The study further examines the various contextual settings in which material spending is addressed, showing how the Qur'an connects giving with the attributes of faith, familial duty, and social justice. The analysis demonstrates how the divine speech differentiates its rhetorical approach according to the recipients, employing commands and obligations when referring to family (parents, spouse, children), and using exhortation and encouragement when referring to the poor and needy. This variation reflects the depth of Qur'anic rhetoric and the precision of its structure and message.

Keywords: (Qur'anic Rhetoric, Spending in the Qur'an, Those in need, Qur'anic context, Rhetorical Devices, Qur'anic Discourse, obligatory spending.

بلاغة سياقات آيات الإنفاق المادي على ذوي الحاجة(بحث مستل من رسالة ماجستير)

فاطمة ثامر سلطان عبد الجبار – أ.م.د. خالد مظهر احمد ذنون / جامعة تكريت / كلية التربية للبنات / قسم اللغة العربية

المستخلص:

يتناول هذا البحث دراسة بلاغية لسياقات الآيات القرآنية التي ورد فيها الإنفاق المادي على ذوي الحاجة، ويشمل ذلك الفقراء والمساكين، كما يشمل من أوجب الشرع أن نُنفِق عليهم من الأقارب كالوالدين، والزوجة، والأبناء، وغيرهم ممّن لهم حق ماديّ مُقرَّر شرعًا. ويُعدّ هذا النوع من الإنفاق ركنًا مهمًّا من أركان التكافل الاجتماعي في الإسلام، ومظهرًا من مظاهر الامتثال لأوامر الله تعالى، ويركز البحث على إبراز الأساليب البلاغية التي استخدمها القرآن الكريم في عرض هذا الموضوع، مثل الكناية، والتشبيه، والاستعارة، وأسلوب القصر، والتكرار، والتقديم، والتأخير، وغيرها من الفنون البيانية التي تؤدي دورًا مؤثّرًا في توجيه الخطاب إلى عقل المتلقي ووجدانه، كما يُبيِّن البحث كيف تختلف السياقات القرآنية باختلاف المنفَق عليهم، فتأتي الآيات بصيغ الأمر والإلزام في حالات النفقة على الأسرة، وتأتي بصيغ الترغيب والحثّ في حالات النفقة على الفقراء والمساكين، وكلّ ذلك في إطار بلاغٍ مُحكم يعكس دقّة التعبير القرآني وجماله، ويُبرز مدى عناية الشريعة بتفصيل حقوق المحتاجين، وتنظيم العلاقات المالية في المجتمع.

الكلمات المفتاحية : البلاغة القرآنية، الإنفاق في القرآن، ذوو الحاجة، السياق القرآني، الأساليب البلاغية، الخطاب القرآني، النفقة

المقدمة

يعد الإنفاق على ذوي الحاجة من أعظم صور التكافل الاجتماعي التي حثت عليها الأديان السماوية، واعتنت بها المجتمعات المتحضرة، فالإنسان بطبيعته كائن اجتماعي لا يستطيع أن يحيا بمعزل عن الآخرين، ولذلك كان من مقتضيات العدل والرحمة أن يسهم القادرون في رفع المعاناة عن المحتاجين وتوفير سبل العيش الكريم لهم، وقد أولى الإسلام عناية كبيرة لهذا الجانب، فجعل الإنفاق في سبيل الله خصوصًا على الفقراء والمساكين، بابًا من أبواب البر والصدقة؛ والإنفاق على ذوي الحاجة لا يقتصر على الفقراء والمساكين فحسب، بل يشمل أيضًا من أوجب الله الإنفاق عليهم من الأقارب والأقربين وفي مقدمتهم الزوجة والأبناء والوالدان، فهؤلاء هم أولى الناس ببر الإنسان وإحسانه إذ إن حاجتهم إليه متكاملة؛ وعلاقتهم به قائمة على المودة والرحمة والمسؤولية المباشرة، وقد جاء الحديث النبوي الشريف: (ابدأ بنفسك ثم بمن تعول)، إشارة إلى أن النفقة على الزوجة والأبناء والوالدين تعد من أعظم القربات وأجل الطاعات، بل هي مقدمة على كثير من أعمال البر الأخرى؛ لأن فيها حفظًا للأنفس، ورعاية للأسرة، وبناء جيل سليم متماسك، فالنفقة على الزوجة واجب شرعًا، وهي من حقوقها الأساسية، وتشمل المأكل والمشرب والمسكن والكسوة، بما يتناسب مع حال الزوج وقدرته، أما الأبناء، فهم أمانة في عنق والدهم، وتوفير حاجاتهم المعيشية والتعليمية والنفسية مسؤولية عظيمة يُسأل عنها الإنسان يوم القيامة. كما أن الوالدين خاصة إن كانا كبيرين أو عاجزين عن الكسب وجب برهما ورعايتهما والإنفاق عليهما، ولعلم البيان أهمية كبيرة في كشف اللطائف البلاغية والأسرار البيانية في آيات الأنفاق؛ فهو السر الذي تتبارى فيه الأذهان، وتخط به الدرر الأنام التي ربما تغيب عن الكثير من الباحثين والدارسين، ومن هنا جاء اختياري هذا الموضوع: "بلاغة سياقات آيات الإنفاق المادي على ذوي الحاجة" محور الدراسة والبحث.

ثم اقتضيت خطة البحث أن يقسم على مبحثين: تناولت في المبحث الأول: بلاغة آيات الإنفاق على الزوجة والأبناء وقضايا التحول العقدي، وتضمن المبحث الثاني: بلاغة آيات الطلاق والنفقة على الوالدين وذوي القربى واليتامى والمساكين.

أهداف البحث: حاول البحث بيان أهمية الأنفاق على الأسرة من خلال سياقات الآيات محور الدراسة والغوص في أساليها وتجليتها في النص القرآني الكريم بعد الوقوف على إشارات المفسرين من النحويين والبلاغيين فالإنفاق تحدث القران عنه في آيات كثيرة، وقد وقف الباحث عليها.

المبحث الأول

بلاغة الإنفاق على الزوجة والأبناء

تعد النفقة على الزوجة والأبناء من أعظم القربات وألزم الطاعات بل هي مقدمة على كثير من أعمال البر الأخرى؛ لأن فيها حفظا للأنفس، ورعاية للأسرة، وبناء جيل قوي متماسك، ونجد عدد آيات هذا المبحث أربع آيات، وهي:(النساء؛34)، (الفرقان؛67)، (الممتحنة؛ 10، 11).

ونبدأ بالوقوف على بلاغة سياقات آي الذكر الحكيم من خلال أقوال المفسرين والنحويين والبلاغيين وتجليات النص القرآني على الإنفاق في آياته

أولاً: الإنفاق على الزوجة والأبناء: فالنفقة على الزوجة واجبة شرعًا وكذلك الأبناء، والقرآن الكريم دل على ذلك في مواضع عديدة، منها قوله تعالى: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٞ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّٗا كَبِيرٗا ﴾ [النساء: 34] افتتحت الآية الكريمة بقوله تعالى (ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ)، وهو افتتاح يحمل في طياته تأكيدًا بالغًا ومبالغة دلالية واضحة في بيان الوظيفة الأساسية للرجال ضمن البناء الأسري والاجتماعي؛ فقد جاءت صيغة قَوَّٰمُونَ ، على وزن (فعّال)، وهي صيغة من (صيغ المبالغة) (ابن عيسى، 2007، ص 130) التي تدل على التكرار والثبات والاستمرارية، وإذا جئنا إلى أقوال المفسرين والنحويين أشار الثعالبي:(قوله تعالى ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ) بناء مبالغة، وهو القيام على الشيء والاستبداد بالنظر فيه، وحفظه، فقيام الرجال على النساء وعلى هذا الحد وتعليل ذلك بالفضيلة، والنفقة يقتضي أن للرجال عليهن أستيلاء) (الثعالبي، 1418هـ، ص 229) . وأيضاً أشار الزحيلي أن في قوله تعالى:(ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ نجد قولهم بأن(قوّامون)هي، (صيغة مبالغة، ومجيء الجملة الاسمية لإفادة الدوام والاستمرار).

وأيضاً أشار أحد المفسرين: (في قوله تعالى قَوَّٰمُونَ قوّام: صيغة مبالغة في قائم، يقال هو قوّام على أهله: دائم القيام بشؤونهم، والسهر على مصالحهم، والجمع قوّامون) (الجمل، 2003، ص 418) ، وأمّا المفسر محمد راتب النابلسي فقال:(فهذه صيغة مبالغة، قوّامون فهو قائم دائمًا على هذه الأسرة ليلًا ونهارًا، يسعى لتأمين رزقها، ويسعى لصيانة زوجته وأولاده من كل خلل) (النابلسي، د.ت، ص 481).

وبهذا نجد القوامة تجلت في سياق قرآني عام يرتبط بالإنفاق، وبينت الآية المباركة هـذا الامتياز الوظيفي بقوله تعالى:(بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ)، ممّا يعني أن القوامة ليست تفوقًا ذاتيًا نابعًا من خلقة أو طبيعة، بل هي ثمرة تكليف مزدوج: فضل إلهي في بعض القدرات والمسؤوليات، وتحمل عملي يتمثل في الإنفاق المالي، فالآية تربط بين التفوق الوظيفي ومبدأ النفقة، ممّا يظهر انسجامًا بلاغيًا وتشريعيًا بين الحقوق والواجبات، وبهذا نجد يبرز هذا النسق القرآني بنية متوازنة تقوم على التقابل بين التفضـيل الإلهـي والإنفـاق البشري، ليؤسس بذلك مفهومًا للقوامة مبنيًا على العدل لا الهيمنة، وعلى التكليف لا الامتيـاز؛ فالقوامة في ضوء الإنفاق تعني أن الرجل مسؤول عن إعالة المرأة ورعايتها، وليس متسـلطًا عليها، وهو ما ينسجم مع جملة من المواضع القرآنية الأخرى التي كرست مبدأ الإنفاق كركيزة في بناء الأسرة، ونجد هنا يظهر الإعجاز البلاغي في الربط بين القوامة والإنفـاق، إذ انتقـل السياق من تقرير الحكم (الرجال قوّامون) إلى تعليله بأدوات بلاغة رشيقة (الباء السببية فـي (بما فضل) و(بما أنفقوا) ممّا أكسب العبارة عمقًا حجاجيًا وسلاسة منطقيـة، تحفـظ للمـرأة كرامتها، وتؤكد في ذات الوقت تكليف الرجل بمسؤوليات مادية وأخلاقية(النابلسي، د.ت، ص 481)

جاء قوله تعالى (فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٞ لِّلۡغَيۡبِ) ضمن السياق التشريعي المتعلق بتنظيم العلاقات الزوجية، وقد دلت الآية المباركة على صفة عظيمة من صفات النساء الصالحات قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٞ لِّلۡغَيۡبِ ؛ وهي عبارة محملة بدلالات بلاغية دقيقة، يبرز فيها المجاز العقلي بوصفه أداة فنية تؤدي وظيفة بيانية عميقة، وإذا جئنا إلى أقوال المفسرين والنحويين في ذلك إذ أشار أحد المفسرين: (أنه مجاز من إطلاق المسبب على السبب) (السيوطي، 2005، ص 153). وأيضًا أشار آخر: (في قوله تعالى حَٰفِظَٰتٞ لِّلۡغَيۡبِ فإن المرأة الصالحة قانتة حافظة لغيب زوجها وذلك بتوفيق من الله وحفظه، وحفظها هنا مجاز، إذ

حقيقة الحفظ من الله، والله خير حافظًا فاشتملت الآية على الحقيقة والمجاز في آن معًا) (حبش، 1999، ص 291) ، ونجد المجاز العقلي من جهة إسناد فعل الحفظ إلى المرأة، في حين أن الحافظ الحقيقي هو الله سبحانه كما ورد صراحة في قوله بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ، أي بسبب ما حفظ الله أو بما أراده الله لهن من توفيق وتسديد؛ وجاء الإسناد مجازيًا بعلاقة السببية: أسند الحفظ إلى السبب المرأة بدلًا من المسبب الحقيقي الله تعالى؛ إذ يربط العمل الأخلاقي البشري بمصدره الأعلى الحفظ الإلهي، مما يضفي على الفعل البشري بعدًا إيمانيًا، ويجعل السلوك الأخلاقي نابعًا من التقوى لا مجرد الرقابة، وتؤدي هذه العلاقة البلاغية وظيفة مركبة، إذ تجمع بين التوجيه السلوكي والوعي العقدي ضمن جهة تعلي الآية من شأن المرأة الصالحة بوصفها حافظة للغيب؛ وبهذا نجد أن المجاز العقلي في قوله تعالى:(حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ) يمثل أنموذجًا بلاغيًا رفيعًا تتجلى فيه علاقة السببية من خلال إسناد الحفظ إلى المرأة مع أن الحافظ الحقيقي هو الله سبحانه وتعالى، ويبرز هذا الأسلوب كأداة قرآنية تجمع بين البيان البلاغي والهداية التربوية؛ فتربط الفضيلة بسببها الأعلى ويأتي الجناس في الآية ليعزز البنية الإيقاعية والرمزية للنص، ومن الجناس الذي ورد في سياق الآية هو الجناس الاشتقاقي في قوله تعالى(حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ)إذ يلحظ في هذا الموضع تكرار مادة حفظ في تركيبين لغويين مختلفين الأول (حافظات) اسم فاعل يدل على صفة متحققة في المرأة الصالحة و(حفظ) فعل ماض مسند إلى لفظ الجلالة وإذا جئنا إلى آراء المفسرين أشار الصابوني في قوله تعالى:(حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ) إلى نوع الجناس بأنه(جناس الاشتقاق) (الصابوني، 1997، ص 254) ، وهذا التكرار ينتج جناسًا اشتقاقيًا بين لفظين متّحدتينِ في الأصل اللغوي ومختلفتين في الصيغة، وهو ما يستدعي الوقوف عند التحليل البلاغي، لا بوصفه مجرد توافق صوتي، وإنما لبعده الدلالي ووظيفته التربوية داخل السياق القرآني يمكن القول إن الجناس الأشتقاقي في قوله تعالى حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ليس من قبيل التكرار اللفظي العابر، بل هو توظيف بلاغي محكم يؤسس لتلازم بين التوفيق الإلهي والعمل الأخلاقي؛ فالحفظ هنا يتحول من مجرد صفة الى حالة من العبودية لله، يظهر أثرها في العلاقة الزوجية، وتتجلى وظيفتها من خلال الجناس الذي قرب المعنى، وثبت دلالته وأضفى عليه أبعاداً روحية وسلوكية متكاملة، وأيضاً نجد في قوله تعالى(وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ) معبراً عن مرحلة

من وسائل معالجة نشوز الزوجة تسبق العقوبة البدنية، وتلجأ الى أسلوب رمزي يحمل في طياته دلالات نفسية واجتماعية دقيقة، ثم التعبير عنها عبر كناية بلاغية تحمل أكثر من مستوى دلالي من دون التصريح بالمعنى الحسي المباشر والكناية هنا تتجلى في قوله (ٱلْمَضَاجِعِ) وهو موضع الاضطجاع، الذي هو كناية عن الجماع وأشار أبو حيان الأندلسي: (وكنى بالمضاجع عن البيوت؛ لأن كل مكان يصلح أن يكون محلاً للاضطجاع وقيل أهجروهن بترك الجماع، وإظهار التجهم) (أبو حيان، د.ت، ص 509).

وأيضا أشار محيي الدين درويش: أن في قوله تعالى (فِي ٱلْمَضَاجِعِ) كناية (فقد كنى بذلك عن الجماع) (درويش، 1995، ص 209) ، وبهذا نجد الكناية تحقق المعنى ، إذ أراد النص أن يشعر المرأة بإعراض زوجها عنها من غير فحش في القول أو صراحة في التعبير، فجاءت العبارة الكناية عن حرمان الزوجة من المعاشرة الخاصة بسبب نشوزها، مع بقاء ظاهر الحياة الزوجية قائماً وبهذا يتجلى أسلوب الكناية القرآنية بأرقى صورها – حيث يعبر النص عن معنى حساس بلغة راقية محتشمة، ويؤدي غرضاً تأديبياً نفسياً بوسيلة رمزية فعالة. وتكشف هذه الكناية عن عبقرية البيان القرآني في استخدام اللغة بما يوازن بين البلاغة والتربية، والدقة والستر، والقوة والرحمة.

قال تعالى﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا ﴾ [الفرقان:67] نجد من خلال سياقها وكذلك حال موقعها على أن الإنفاق المتزن هو تجل للتقوى في الحياة العملية، ويعد علامة فاصلة بين الإيمان السلوكي والانفلات الأخلاقي. ولهذا، فقد عبر بتركيب فاضل يحمل الطباق في(لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ) ثم جاء الختام(وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا) ليكون لبنة وسطى في بنية متوازنة بين الكفاف الروحي والكمال الأخلاقي وبهذا نجد جاء هذا الطباق في قوله تعالى(لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ) في سياق صفات عباد الرحمن الذين يجمع وصفهم بين التواضع في السلوك والخشية في العبادة وإذا جئنا الى أقوال المفسرين في ذلك الطباق إذا أشار الزحيلي: ان في قوله تعالى(لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ) بينهما طباق(قاسم وأديب، 2003، ص 326) وايضاً أشار الصابوني: هناك طباق بين الإسراف والتقتير في(أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ) (الصعيدي، 2005، ص 593). وكما أشار هذا الطباق البديع في (يُسۡرِفُواْ و يَقۡتُرُواْ) وهو طباق إيجاب؛ لأن معنى الإسراف مجاوز الحد في الإنفاق

والإقتار ضد الإسراف ويشير الى التشدد في الإنفاق والإمساك الزائد وجمع هذان اللفظان في سياق واحد على سبيل الطباق يحدث توتراً دلالياً يلفت انتباه المتلقي الى التوازن المطلوب بين النقيضين(حبنكة الميداني، 1996، ص 574).

وقوله تعالى ﴿أَنفَقُواْ ﴾ يقصد به من خلال السياق إنفاق المرء على أهل بيته ومنهم الزوجة والأبناء وأيضاً نجد يحقق الطباق في هذه الآية عدة وظائف بلاغية الإحاطة بالمعنى من جهتيه المتقابلتين حيث تبرز الآية الإنفاق المحمود من خلال نفي طرفي الإنحراف عنه الإسراف من جهة والتقتير من جهة أخرى والإيجاز مع التوكيد إذ جمع الطباق المعنيين المتقابلين في تركيب قصير دون حاجة الى الإطناب ونجد من خلال أنسجامه مع السياق القرآني يبرز فإن أختيار أسلوب الطباق هنا لم يكن زخرفاً بيانياً، بل وسيلة بلاغية لتعزيز البناء التصويري لشخصية المؤمن المتوازن وإن الطباق في هذه الآية يعد من أنماط التضاد البلاغي الذي يُشكّل تكثيفاً بلاغياً واتساقاً فنياً مع سياق الآية العام، كما يسهم رسم صورة دقيقة للمنهج القرآني الوسطي في الإنفاق، وهو من وجوه الإعجاز البياني الذي يظهر فيه التلازم بين الشكل والمضمون في النص الكريم.

ثانيا: بلاغة آيات القرآن في معالجة التحول العقدي: وجاء ذلك في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ۖ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ ۖ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ ۖ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ۖ وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُواْ ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۚ وَلَا تُمْسِكُواْ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ وَسْـَٔلُواْ مَآ أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْـَٔلُواْ مَآ أَنفَقُواْ ۚ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِ ۖ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾ ﴾ [الممتحنة: 10] ، تجمع الآية من خلال سياقها بين المعنى الفقهي والاجتماعي والمالي، وتبرز أنموذجاً من بلاغة القرآن في معالجة قضايا التحول العقائدي من خلال لغة توازن بين البيان والتشريع كما أن اقتران أحكام الإنفاق في سياق الزواج والفرقة يدل على رؤية قرآنية متكاملة تراعي الحقوق المالية في ضوء العقيدة، ويعد أسلوب(العكس والتبديل) (السايس، 2003، ص 760) في هذه الآية الذي يعد أحد أنواع علم البديع مثالاً رفيعاً للفصاحة التعبيرية التي ترسخ المعنى في النفس ، وذكره الصابوني فقال: (جاء فن من فنون علم البديع، وهو العكس والتبديل) (سلامة، 2002، ص 348–349)، وعرفه عبد المتعال الصعيدي بقوله: (وهو أن يقدم في الكلام جزء ثم يؤخر) (ابن عاشور، 1984، ص 160) ، وبهذا نجد أن الجملة الثانية أعادت

أطراف الأولى على نحو معكوس، فذكر ضمير الرجال بعد أن كان في المقام الثاني، وضمير النساء بعد أن كان في المقام الأول مع تغيير طفيف في البنية اللفظية، وهو من نوع الذي يقع بين أحد طرفي جملة وما أضيف إليه ذلك الطرف، وهذا الأسلوب يفيد التوكيد التام للحكم أي أن التحريم حاصل من كلا الطرفين، فلا تحل المرأة المؤمنة لزوجها الكافر، ولا هو يحل لها وكذلك رفع كل شبهة في العلاقة؛ لأن حل قد يتصور من طرف دون طرف فجاء التعبير المعكوس لينفي ذلك من الجهتين، ويعزز وقع المعنى في السمع والنفس، وهو من محاسن التناسب في الأداء القرآني؛ ونجد جملة (فامتحونهن الله اعلم بايمانهن) جاءت وسط بناء شرعي يأمر بامتحان المؤمنات المهاجرات عند قدومهن من دار الكفر، ويتجلى في هذه الجملة فاصلاً بلاغياً بين الأمر بالفعل (فامتحونهن) وبين النتيجة (فان علمتوهن مؤمنات)، لكنها ليست حشواً بل (اعتراض) ذو وظيفة دلالية وبلاغية دقيقة وذلك ما يعرف (بالجملة الاعتراضية) (الشحود، د.ت، ص 85) ، وإذا جئنا إلى أقوال المفسرين في ذلك : قد أشار الزحيلي في قوله تعالى (الله اعلم بايمانهن) (جملة اعتراضية؛ للإشارة الى أن التعامل مع الناس يكون بحسب الظاهر، فللإنسان الظاهر والله يتولى السرائر) (المظهري، 1412هـ، ص 331) وأيضًا أشار آخر: أن في قوله تعالى (الله اعلم بايمانهن) (جملة اعتراضية جيء بها لإفادة أن الامتحان الغرض منه الوصول إلى غلبة الظن، وإلا فالحقيقة لا يعلمها على ما هي عليه إلا الله وحده، فالمطلع على ما في القلوب، يعلم السر وأخفى) (طنطاوي، 1998، ص 457).

وبهذا نجد توسطت الجملة (الله اعلم بايمانهن) بين الأمر الإلهي بامتحانهن، وبين الحكم الشرعي المترتب على الامتحان. فجاء الاعتراض ليؤكد أمرين: أن العلم الحقيقي بإيمان القلوب لا يعلمه إلا الله، وهو تنبيه على محدودية علم البشر، حتى مع الامتحان الظاهري أن الامتحان المطلوب هو إجراء ظاهري شرعي، لا يفضي إلى القطع التام بحقيقة الإيمان بل هو مبني على الظن الغالب والقرائن فلا ينبغي للمكلف أن يدعي يقينًا في إيمان أحد؛ لأن الله وحده المطلع على السرائر، وبهذا تعد هذه الجملة الاعتراضية (الله اعلم بايمانهن) أنموذجًا بلاغيًا راقيًا لتوجيه المتلقي نحو أدب الحكم على الناس في الشريعة، وتبرز حدود العلم البشري، وتوازن الخطاب القرآني بين الظاهر والباطن، وبين التكليف الإجرائي والإيمان القلبي وهي جملة قصيرة في ظاهرها، عظيمة في أثرها الشرعي والنفسي وإذ أشار محمد حسين سلامة: (أن في قوله تعالى (الله اعلم بايمانهن) جملة اعتراضية) (طويل، 1986، ص 4) ، ونجد

أسلوب أخر في الآية بصيغة فعل الأمر(أتى) وهو أنموذجًا للأسلوب الإنشائي الطلبي، الـذي يعد أحد أبرز أنواع الإنشاء الطلبي في علم المعاني، فإن هذا الأسلوب يعكس صيغة الأمر من الأعلى إلى الأدنى ونجد أن الشاهد في الآية الكريمة في (وءاتوهم) أمر جاء على (صـيغة فعل الأمر من الفعل الثلاثي (أتى) نوع الأمر صدر من المولى عز وجل إلى المؤمنين فهـو واجب التنفيذ) (عتيق، د.ت، د.ص) ، وأيضاً أشار أبن عاشور: وهي الصيغة التي تصدر من جهة عليا (في حالته، من الله تعالى) إلى جهة دنيا (وهم المخاطبون من المؤمنين) ممّا يضفي على الأمر طابع الإلزام والوجوب؛ فالأمر الإلهي هنا لا يحمل معنى الاختيار أو التخيير، بينما يقصد به التشريع والتنظيم لعلاقة اجتماعية مستجدة بعد التحول العقائدي للمرأة وتبدل رابطـة الزواج بسبب اختلاف الدين وبناء عليه، فإن صيغة الأمر في الآية الكريمة تجمع بين الوظيفة الإنشائية والحمولة التشريعية وهي مثالًا دالًا على تكامل البنية اللغوية والأسلوبية مع المقصـد الديني والاجتماعي للنص القرآني ومن سياق الإنفاق في القرآن الكريم يتجلى في قوله تعـالى (وءاتوهم ما انفقوا) واجب رد المهر إلى الأزواج الكفار الذين خرجت زوجاتهم المؤمنـات مهاجرات إلى الإسلام، وهو أمر غير معهود في العرف الجاهلي، لكنه في الشريعة جاء تقديرًا للمال الموفق في عقد النكاح، وضمان الحقوق حتى بين المسلمين وغيرهم، ممّا يظهر عدالـة الإسلام في التعامل المالي وأن الإنفاق في الشريعة الإسلامية ليس موقوفًا علـى القرابـة أو الدين، بل يتصل بالحقوق والعقود؛ لأن عقد الزواج في الإسلام عقد مالي وشرعي معًـا، لـه تبعات مالية معتبرة حتى عند الفسخ وبهذا نجد في هذه الآية أمر المؤمنين بدفع المهور للكفار الذين جاءت نسائهم مؤمنات كان بذلك بمثابة دفع المهر لهن إذ أن هذه الآية لا تتحدث بشـكل مباشر عن الإنفاق على الزوجة(الطباطبائي، د.ت، ص 63)، وختمت الآية العاشرة من سورة الممتحنة بقوله (والله عليم حكيم) ، وفي هذا السياق تتجلى أهمية صيغة المبالغة في الاسمين (عليم) و (حكيم) لما تحمله من دلالات عقائدية وتشريعية عميقة أشار إليها الصابوني: ففـي قوله تعالى (والله عليم حكيم) صيغة مبالغة(مجمع القرآن بالشـارقة، 2023، ص 359)؛ وبهذا نجد تندرج الصيغتان (عليم) و (حكيم) ضمن أوزان صيغ المبالغة في اللغة العربية فـ (عليم) على وزن فعيل و(حكيم) على نفس الوزن، وكلاهما من الأوزان القياسية لصيغ المبالغة التي تدل على تكثيف الحدث وتكراره، أو بلوغ الغاية في صفة و(عليم)، من مادة (علم)، وهي صيغة مبالغة من (عالم)، وتدل على شدة العلم واتساعه وحكمة (وحكيم) من مادة حكم، وهي

صيغة مبالغة من (حاكم) أو حاكم بالحكمة، وتفيد كمال الحكمة في وضع الأمور في مواضعها بدقة وعدل وتأتي هاتان الصيغتان في نهاية آية تتضمن تشريعًا تفصيليًا يتعلق بأمور دقيقة تمس العلاقات الإنسانية والروابط الزوجية، وتحتاج إلى قدر عال من العلم والحكمة في تدبيرها فختم الآية بهذين الاسمين يعد ختامًا بلاغيًا ذا دلالة عالية لأن (عليم): يؤكد أن الله محيط بكل ما خفي من النوايا والظروف والملابسات التي قد لا يدركها البشر، ولذلك جاءت الأحكام في الآية من منبع علم المطلق و (حكيم) يرسخ في وجدان المؤمن أن هذه التشريعات ليست للموعظة، بل نابعة من حكمة قال ﴿ وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَٰجِكُمْ إِلَى ٱلْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ فَـَٔاتُوا۟ ٱلَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَٰجُهُم مِّثْلَ مَآ أَنفَقُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾ ﴾ [الممتحنة: 11]، وتعد هذه الآية جزءًا من السياق التشريعي الذي تناول تنظيم العلاقة بين المسلمين والكفار، خاصة فيما يتعلق بالزواج وما يترتب عليه من حقوق مالية بين الطرفين، وقد جاءت هذه الآية معطوفة على سابقتها بأسلوب بلاغي دقيق يجلي عدالة الإسلام وشموليته في تنظيم المعاملات حتى في أدق تفاصيلها، ونجد الآية بدأت بأسلوب عطف واضح من خلال واو العطف في قوله ﴿ وَإِن فَاتَكُمْ ﴾وهي عطف على ما ورد في الآية العاشرة التي تناولت أحكام النساء المؤمنات المهاجرات من أزواجهن الكفار، وما يترتب على انفصالهن من رد المهر الذي دفعه الأزواج الكفار، وأشار ابن عاشور إلى ذلك: أن في قوله تعالى ﴿ وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَٰجِكُمْ ﴾جاءت عاطفة على جملة (وسئلوا ما انفقتم) (مجمع القرآن بالشارقة، 2023، ص 359)، وهذا الأسلوب بالعطف بين الآيتين يبرز الاتساق التشريعي، حيث لم يكتف النص بتنظيم الحقوق في حالة واحدة فقط، بل هي شاملة المقابل لها تحقيقًا للعدالة والتماثل في الميزان المالي بين الطرفين مما يظهر شمولية الخطاب القرآني وجاءت هذه الآية لتقابل الحالة بالعكس: ماذا لو كانت المرأة المسلمة هي التي ارتدت أو هاجرت إلى الكفار، وفي هذا السياق، جاء الفعل (فعاقبتم) محملاً بدلالة تمثيلية دقيقة، يستنبط تشبيهًا مركبًا تمثيليًا، فيه يشبه التبادل المالي بين الطرفين في شأن تعويض المهور بحال جماعة يركبون دابة واحدة بالتناوب والتعاقب، كما يقال تعاقب القوم على الدابة، أي ركبها هذا فنزل، ثم ركبها الآخر وهكذا. إذ أشار ابن عاشور: (شبه ما حكم به على الفريقين من أداء هؤلاء مهور نساء أولئك في بعض الأحوال ومن أداء أولئك مهور نساء هؤلاء في أحوال أخرى مماثلة بمركوب يتعاقبون فيه) (ابن عثيمين، 1423هـ، ص 43).

وبهذا نجد المشبه حالة تعويض المسلم عن مهره من مال الكافر الذي أخذه زوجته والمشبه به دابة يركبها طرفان بالتناوب وجه الشبه: الدورية والتعاقب والتماثل في الانتقال والانتفاع وطبيعة التشبيه تمثيلي مركب. هذا التشبيه لا يقف عند مفرد أو صورة مفردة، بل يمثل حالة عقلية مركبة: رد الحقوق المالية وتعويضها بين طرفين في سياق الحرب أو الانفصال الزوجي، بصورة تعاقب الأفراد على شيء مشترك، أي أن من ركب الدابة اليوم قد ينزل ليركبها خصمه غدًا. وهكذا، جاء التعبير بـ (عاقبتم) ليصور أن المعاملات الدنيوية تجري أخلاقي تتعاقب فيه الحالات، ويعوض فيه أحد الطرفين الآخر وإذا أصابه ضرر ويشير التشبيه إلى أن كل طرف سينال من الآخر في حالة الغلبة، كما يتعاقب اثنان على ركوب دابة واحدة، فلا يكون الركوب لطرف دون الآخر دائمًا بل تدور الأحوال وتتغير، ويأتي يوم يعطى فيه من أخذ منه. فكان لزامًا أن يرد للمسلمين ما أنفقوه من مهور، أن غنموا من الكفار في الحرب، وذلك تحقيقًا لموازين العدل والمماثلة؛ ونجد الفعل (ذهبت) في قوله تعالى ﴿فَـَٔاتُواْ ٱلَّذِينَ ذَهَبَتۡ أَزۡوَٰجُهُم ﴾في هذا السياق القرآني ليدل على أن (ذهبت) على أنه مجاز عقلي، إذ أسند الفعل إلى الزوجات، في حين أن المراد الحقيقي ليس مجرد ذهابهن الجسماني، بل انقطاع سلطة الأزواج عليهن، وذهاب يده عنهن شرعًا وواقعًا؛ إذ أشار أحد المفسرين: (ففعل (ذهبت) مجاز مثل فعل (فاتكم) بمعنى عدم القدرة عليهن والمعنى فليعطى المؤمنون لإخوانهم الذين ذهبت أزواجهم ما يماثل ما كانوا أعطوه من المهور لزوجاتهم) (الشحود، د.ت، ص 85)

والمجاز جاء هنا بعلاقة السببية أو الملزومية: ذهبًا (حسًا) فذهب معهن سلطان الأزواج عليهن (معنى). والقرينة الدالة على المجاز هي قوله قبلها ﴿ وَإِن فَاتَكُمۡ شَيۡءٞ مِّنۡ أَزۡوَٰجِكُمۡ إِلَى ٱلۡكُفَّارِ ﴾فلفظ (فاتكم) تفيد الانفلات من اليقظة، أو الذهاب دون قدرة على الرد، وهي قرينة واضحة على أن المراد بـ (ذهبت) ليس مجرد الانتقال، بالخروج من حوزة الزوج، بما يمنع عليه أي نوع من التصرف الزوجي، أي أن الذهاب لم يقع بسبب إرادة الزوجة فقط، بل هو نتيجة لسبب خارجي أكبر: انقطاع الولاية بسبب تبدل الدين أو الانضمام للكفار، أي أن سبب الحادثة والمسبب الذهاب، وجاءت تذييل في ختام الآية بقوله ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤۡمِنُونَ ١١٣ ﴾أشار ابن عاشور: (في هذا التذييل تحريض للمسلمين على الوفاء بما أمرهم الله، وأن لا يصدهم عن الوفاء ببعضه معاملة المشركين لهم بالجفاء وقلة النصفة، فأمر بأن يؤدي المسلمون لإخوانهم

مهور النساء اللاتي فارقوهن ولم يرض المشركون بإعطائهم مهورهن، ولذلك اتبع اسم الجلالة بوصف الذي أنتم به مؤمنون، لأن الإيمان يبعث على التقوى، والمشركون لما لم يؤمنوا بمـــا أمر الله انتفى منهم وازع الإنصاف، أي فلا تكونوا مثلهم. والجملة الاسمية في الصـــلة دلالـــة على ثبات ايمانهم) (ابن عاشور، د.ت، ص 164)

المبحث الثاني

بلاغة آيات الطلاق والنفقة على الوالدين وذوي القربى واليتامى والمساكين

تناولت في هذا المبحث الحقوق الزوجية بعد الطلاق وخاصة في مدة العدة ، ونجد أنموذجا بلاغيا فائقا في التعبير بالكناية عن واقع اجتماعي دقيق هو الخلاف بين المطلقين في شأن الطفل بعد الطلاق في آية الطلاق/6؛ وكذلك النفقة على الوالدين ولاسيما عند كبرهما أو فقرهما، وذوي الحاجة من الأقربين في آية البقرة/215؛ بأسوب بلاغي يرسخ هذه المعاني في النفوس يعرف بـــ(أسلوب الحكيم).

أولا: بلاغة آيات الحقوق الزوجية بعد الطلاق: قال تعالى ﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُواْ عَلَيْهِنَّ وَإِن كُنَّ أُوْلَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُواْ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُواْ بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ ﴿٦﴾ ﴾ [الطلاق: 6] تنـــدرج هـــذه الآيـــة مـــن التوجيهات القرآنية التي تنظم الحقوق الزوجية بعد الطلاق، خاصة في فترة العدة. وقد افتتحت الآية بالكناية في قوله تعالى ﴿ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ ﴾الكناية هنا واقعة في فعل الأمر، والذي لا يشرح نوع الضرر بعبارات صريحة، بل يعبر به عن جملة من الأساليب النفسية أو الاجتماعيـــة أو الاقتصادية التي قد تتخذ سبيلاً لإجبار المطلقة على ترك سكنها أو التنازل عن حقها. فالكنايـــة هنا عن إيقاع الأذى بأساليب ملتوية كالإهمال، أو تعذيبها نفسياً، أو منع نفقة دون إعلان مباشر لذلك، وقد أشار ابن عاشور إلى ذلك في تفسير قوله تعالى ﴿ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ ﴾فقال: (اتبع الأمر بإسكان المطلقات بنهي عن الإضرار بهن في شيء مدة العدة، من ضيق محلّ، أو تقتير فـــي الإنفاق، أو مراجعة يعقبها تطليق لتطويل العدة عليهن قصداً للكناية والتشفي كما تقدم عند قوله تعالى:﴿ وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا ﴾ [البقرة: 231] أو للإلجاء إلى افتـــدائها مـــن مراجعتـــه بخلع) ، وجاء وجه الكناية في التعبير بـــ ﴿ تُضَآرُّوهُنَّ ﴾لا يحدد نوع الضرر أو وسيلته، إنمـــا يشير إليه دون تسميته، ووجه الكناية إرادته إلجاء المرأة إلى ترك الســـكن أو التنـــازل عـــن

الحقوق دون إكراه صريح.، وبل عبر ممارسات ضاغطة، وقوله ﴿لِتُضَيِّقُوا۟ عَلَيْهِنَّ﴾وبمثابة قرينة مفسرة للكناية، تكشف المقصود الضمني من النهي، وهو أن الضرر لم يكن لذاته، بل وسيلة للضغط النفسي والمعيشي المؤدي إلى التضييق، وأيضاً نجد جاءت الكناية ﴿فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ﴾تمثل عبارة ﴿فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ﴾نموذجاً بلاغياً فائقاً في التعبير بالكناية عن واقع اجتماعي دقيق هو الخلاف بين المطلقين في شأن الطفل بعد الطلاق. وقد جاءت الكناية لتعبر عن واقع مر دون أن تثير المشاعر أو تخدش الكرامة، أو تفجر الخصومة. وهذه الكناية جاءت في هذا السياق بصيغة فعلية مستقبلية، ﴿فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ﴾تعد صيغة الفعل المضارع المقترن بالسين (سترضع) من أساليب الكناية الزمنية التي تحمل دلالة على توقع تحقق الفعل مستقبلاً وإمكانية تجدد هذا الفعل متى ما تكررت ظروفه. وإذا جئنا إلى ابن عاشور، قال: (وهذا المعنى ناشئ عن جعل علامة الاستقبال كناية عن تجدد ذلك الفعل في أزمنة المستقبل تحقيقاً لتحصيله، وهذا الخبر مستعمل كناية أيضاً عن أمر الأب باستئجار ظئر للطفل بقرين التعليق له بقوله: فسترضع. فاجتمع فيه ثلاث كنايات: كناية عن موعظة الأب، وكناية عن موعظة الأم، وكناية عن أمر الأب بالاسترضاع لولده) (ابن عاشور، د.ت، ص 330)، وجاءت الكناية في ﴿فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ﴾عن موعظة الأب، فالآية لا تذكر موعظة الأب أو تدخله تصريحياً، لكنها تلمح إليه ضمناً تنطوي العبارة على رسالة غير مباشرة للأم مفادها أنه إن لم يكن هناك اتفاق أو تساهل، فسيستعان بغيرها، وهذا بذاته يحمل نبرة موعظة رادعة. فالكناية لا تذكر الموعظة بصراحة، لكنها تضمن دور الأب كمدبر وموجه وراشد في اتخاذ القرار، بما يحمله من ردع مهذب للأم، وتحفيز لها على التفاهم، وجاءت الكناية عن موعظة الأم على هيئة رسالة ضمنية تهذيبية غير مباشرة، تحمل الكناية تحذيراً ضمنياً للأم بأنه إن لم يتم الاتفاق بالحسنى فإن الأم البديلة ممكنة. وهي كناية رقيقة عن حث الأم على التفاهم والتساهل وعدم التشدد، وأما الكناية عن أمر الأب بالاسترضاع لولده، فعبارة ﴿فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ﴾تحذف الفاعل الحقيقي للأمر، الذي يسعى أو يوجه إلى الرضاعة البديلة، وتسند الفعل للمرضعة الجديدة مباشرة. وهنا يأتي البلاغ الكنائي عن الأب بوصفه من يصدر أمراً بالاسترضاع دون ذكره صراحة السياق التشريعي في سورة الطلاق؛ وبهذا نجد هذه الآية الكريمة من سورة الطلاق تأتي في سياق تشريعي يوضح مبادئ النفقة والحقوق بين المطلقين، وخاصة إذا كانت

المطلقة حاملاً أو مرضعة. وهي من المواضع التي تبرز البعد الاجتماعي والإنساني في تشريع النفقة، لا باعتبارها عبئاً مادياً، بل التزاماً أخلاقياً يحفظ كرامة المرأة، ويصون مصلحة الولد، ويربط كل ذلك بمفاهيم المعروف والعدل والانفاق. قال ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾ ﴾[الطلاق: 7] تقع الآية في سياق تشريعي يعالج قضايا الطلاق والعدة والنفقة، وهي موجهة بشكل خاص إلى المطلق التي في عهدته ولد أو أم ولد أو من يرضعن له، وتأتي الآية مؤكدة على وجوب الإنفاق بعد الطلاق بحسب القدرة، وقد افتتحت الآية بالفعل المضارع "لينفق" وهو فعل طلبي يحمل صيغة الأمر غير المباشر، أي توجيه تشريعي بصيغة غير قاطعة، وهو ألطف في الخطاب واللام فيه لام الأمر، مما يكسبه طابعاً إلزامياً في الفقه، ولكن بطابع بلاغي أدبي غير صريح، ويعد هذا الأسلوب نوعاً من التذييل البلاغي؛ لأن ما قدم في الآية السابقة يتحدث عن التفاسير عن التعاسر والرضاعة البديلة؛ وأشار ابن عاشور في ذلك: (أن في قوله تعالى ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ ﴾تذييل لما سبق من أحكام الإنفاق على المعتدات والمرضعات بما يعمل ذلك ويعم كل إنفاق طالب به المسلم من المفروض والمندوب، أي الإنفاق على قدر السعة، والسعة هي الجدة من المال أو الرزق) (ابن عاشور، د.ت، ص 330) ، وبهذا جاءت هذه الآية لتذيّل الأحكام بعبارة جامعة عامة: "ينفق بوسعه من سعته". وهذا يسمى في البلاغة التذييل بالتكميل ونجد أيضاً تأتي جملة ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ ﴾في ختام توجيه قرآني دقيق حول النفقة بعد الطلاق، والتي ربطت بحال المنفق غنياً كان أو فقيراً ، وتصنف بلاغياً في باب التعليل التقريري، وهو التعليل الذي يأتي بعد حكم شرعي أو توجيه عملي، إذ جاءت جملة ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا ﴾ . وإذا جئنا إلى أقوال المفسرين في ذلك، فقد أشار أحد المفسرين: (أن في قوله تعالى ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ ﴾فإنه تعليل لعدم وجوب الزيادة وهذا هو ظاهر الرواية. من مذهب حنيفة قال ابن الهمام على ظاهر الرواية يجب في صورة إعسار الزوج ويسار الزوجة النفقة الإعسار لأنها وإن كانت موسرة لكنها تزوجت معسراً ولكنها لما تزوجت معسراً فقد رضيت بنفقة المعسرين وفي صورة يسار الزوج وإعسار الزوجة نفقة الموسر زوجه) (المظهري، 1412هـ، ص 33)، وأما الطنطاوي أشار: قوله ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ

﴾(تعليل لما قبله، أي فلينفق كل إنسان على نفسه وعلى زوجه، وعلى أولاده وعلى أقاربه، وعلى غيرهم. على حسب حاله، فإن كان موسراً أنفق على حسب يسره، وإن كان معسراً أنفق على حسب عسره، لأن الله لا يكلف نفساً إلا بقدر ما أعطاها من طاقة أو رزق) (طنطاوي، 1997، ص 457) ، وبهذا نجد جملة ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ ﴾تعد تعليلاً بلاغياً وتقديرياً للجملة السابقة ﴿ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ۚ ﴾، وهذا التعليل ينسج مع سياق الإنفاق القرآني، ويؤسس لمبدأ بلاغي وتشريعي عظيم، وهو التكليف لأي فرض ضمن حدود القدرة والوسع لا فوقها. وأيضاً تعد هذه الآية الكريمة من النماذج البلاغية البارزة التي يتجلى فيها أسلوب الطباق، حيث اجتمع في سياقها لفظان متقابلان هما: (العسر) و(اليسر)، وهما على درجة واضحة من التضاد والدلالي، مما يجعل التركيب مثالاً صريحاً لما يعرف في علم البلاغة (طباق الإيجاب)، وهو اتجمع بين لفظين متضادين من غير دخول النفي كما أشار الصابوني: (جاء طباق كما في قوله تعالى (بعد عسر يسرا) (الصابوني، 1997، ص 379) فكلمة (عسر) تدل على الضيق والشدة والمشقة، بينما يقابلها لفظ (يسر) الذي يعبر عن السهولة والسعة والفرج. وهذا التنافر الدلالي لا يأتي لمجرد الزخرف اللفظية، بل لتحقق أثر نفسي وبلاغي بالغ العمق، يتناسب مع سياق التشريع المحيط بالآية، الذي يتناول أحكام النفقة بعد الطلاق، مع ما يصاحبها من أحوال مالية قد تتسم بالشدة أو الضيق لدى بعض الأزواج. إن توظيف هذا الطباق لم يأتي في الآية على سبيل التعارض المجرد، بل جاء محملا بوظيفة تعبيرية تعزز من قيمة الرجاء والطمأنينة، وتفتح أمام المكلَّف أفُقاً رحباً، ومن السكينة النفسية، بأن هذا (عسر) المالي أو الحياتي مؤقت، يعقبه (يسر) بإذن الله. كما أن التقديم والتأخير في العبارة، بذكر (عسر) أولاً ثم (اليسر)، يسهم في تصعيد الأثر البلاغي، إذ يصور الحالة الصعبة أولاً لتهيئة السامع نفسياً، ثم يفاجئه بالبشرى، فتكون المقابلة بين الحالتين أشد وقعاً وتأثيراً وعليه، فإن الطباق في هذا الموضع لم يكن مجرد تزيين بياني، بل أداة بلاغية أصلية تؤدي وظيفة دلالية ونفسية وتشريعية. وأيضاً نجد مجيء (عسر ويسر) نكرتين، أشار ابن عاشور: مجيء (عسراً ويسراً) نكرتين غير معرفتين باللام، لئلا يُتوهَّم من التعريف معنى (الاستغراق) (طويل، 1986، ص 4)، كما في قوله تعالى ﴿ سيجعل الله بعد غسر يسرا ﴾) (ابن عاشور، د.ت، ص 333)

ثانيا: النفقة على الوالدين وذوي القربى واليتامى والمساكين: جاء الإنفاق المادي في القرآن الكريم بوصفه أحد أركان البناء الاقتصادي والاجتماعي في الأمة، وقد ورد مصحوبا بتحديد دقيق للفئات التي تعد أولى الناس به. ومن ابرز تلك الفئات التي خصت بالذكر المتكرر في النص القرآني: الوالدين، واليتامى، والمساكين، وابن السبيل، وهي فئات تجمع بين الحاجة الفعلية والضعف الاجتماعي، مما يوجب على القادرين مد يد العون لها على وجه الكفاية فإلا نفاق على الوالدين يأتي من باب البرّ والرد لجميل الرعاية والتنشئة، وقد حثت عليه النصوص بصيغة الإلزام لأخلاقي والمادي، لاسيما عند كبرهما أو فقرهما اما اليتامى، فهم من فقدو العائل فكان الإنفاق عليهم حفظاً لكرامتهم، وسداً لحاجتهم، وضماناً لعدم انحرافهم أو استغلالهم وفي المقابل، يعد المسكين نموذجاً لحالة العوز الدائمة وأيضا ابن السبيل وهو الغريب المنقطع في سفره الذي قد لا يملك ما يعود به على بلده ويفهم من مجموع هذه المواضع أن القرآن الكريم لم يكتف بالدعوة العامة الى الإنفاق، بل أرسى مبدأ الإنفاق المادي الموجه، الذي يوازن بين الواجب العائلي والواجب الاجتماعي، ويوزع المال وفقاً لأولويات قائمه على الحاجة ومن الآية الدالة على هذا الخصوص، وهي(البقرة:215)

قال تعالى ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ [البقرة:215] تعالج هذه الآية مسألة تتعلق بالإنفاق، حيث ورد فيها سؤال من الصحابة؟ أي ما نوع المال الذي ينفقونه؟ لكن الجواب القرآني لم يأت مطابقاً لصيغة السؤال بل حوله من المنفق الى الجهات المستحقة للإنفاق فكان الجواب مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وهذا الأسلوب يعرف عند البلاغيين بأسم (أسلوب الحكيم) (عتيق، د.ت، ص 182) وبهذا افتتحت الآية بأسلوب بلاغي راق أسلوب الحكيم، حين حول الجواب من نوع المال المنفق الى مصارفة، مبينة أن القيمة الحقيقية في الإنفاق تكمن في وجهته ومقاصده، لا في نوعه فقط ، وهو توجيه تربوي وبلاغي وإذا جئنا إلى أقوال المفسرين والنحويين نجد ذلك، ومنه أشار السيد محمد حسين الطبطبائي: أن في قوله تعالى يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ (إن الآية واقعة على أسلوب الحكمة، فإنهم إنما سألوا عن جنس ما ينفقون ونوعه، وكان هذا السؤال كاللغو لمكان ظهور ما يقع به الإنفاق وهو المال على أقسامه وكان الأحق بالسؤال إنما هو من ينفق له: صرف الجواب إلى التعرض بحالة وبيان أنواعه ليكون تنبيهاً، لهم بحق السؤال والذي ذكروه وجه بليغ غير أنهم تركوا شيئاً، وهو أن الآية مع ذلك معترضة لبيان جنس ما ينفقونه) (الطباطبائي، د.ت، ص 63) ونجد أيضا أشار

مجموعة من المفسرين: (في قوله تعالى يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ أما عن دلالة الأسلوب الحكيم في هذه الآية نجد أن الاستفهام هنا حقيقي؛ لأن السائل لا يعلم جواب سؤاله ويريد من المسؤول أن يعلمه ما هو جاهل به وجاء التعبير بالفعل المضارع لحكاية الحال الماضية، واستحضار صورتها في الذهن، ولبيان تجدد السؤال وتكراره حرصاً من أصحابه الكرام على النفقة في أمور الدين وظاهر السؤال يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ يعني أي شيء تنفقه؟ ووضع الجواب ببيان مصارف النفقة، لأنها أهم، وفي بيانها تظهر قيمة النفقة ومنزلتها وما يترتب على ذلك من أثارها دنيوية كانت أو أخروية وهذا الأسلوب يعرف بأسلوب الحكيم الذي يقصد به توجيه السائل الى م اكان ينبغي أن يسأل عنه) (مجمع القرآن بالشارقة، 2023، ص 359)، نجد هذا الأسلوب أنه يعكس أحد أوجه الإعجاز في عرض موضوع الإنفاق في القرآن الكريم، وأيضًا نجد ورد الاستفهام في جملة مَاذَا يُنفِقُونَ ، وهو استفهام له أبعاد بلاغية عميقة تتجاوز مجرد الطلب والمعرفة ونجد أشار أحد المفسرين:(أن في قوله تعالى يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ نجد هنا الاستفهام حقيقي، أي يسألونك أي: الصحابة رضي الله عنهم، والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم، والسؤال هنا عن المنفَق، لا على المنفَق عليه، أي يسألونك ماذا ينفقون من أموالهم جنسًا وقدرًا وكيفًا) (ابن العثيمين، 1423هـ، ص 43).

وبهذا نجد جاء الأستفهام تصوري الإستفهام في قوله تعالى يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ وأصله استفهام حقيقي، أي أنه يُراد به طلب المعرفة بالفعل، لا المجاز أو التوبيخ أو الإنكار، والاستفهام حقيقي؛ لأنه يُراد به الجواب فعلًا، لكنه جاء تمهيدًا لتحويل ذهن السائل إلى ما هو أولى وأهم، وهو وجه الإنفاق لا نوعه (ابن العثيمين، 1423هـ، 43/3).

الخاتمة

بعد هذه الدراسة المتأنية في بلاغة سياقات آيات الإنفاق الموجهة إلى ذوي الحاجة في القرآن الكريم، تبين أن الخطاب القرآني لا يكتفي بمجرد الأمر بالإنفاق، بل يُوظف وسائل بلاغية رفيعة تهدف إلى التأثير في وجدان المتلقي، وترسيخ القيم الأخلاقية والاجتماعية في المجتمع المسلم. وقد كشفت الدراسة عن مدى اتساع هذه الأساليب مع مقاصد الشريعة، وارتباطها الوثيق بالواقع النفسي والاجتماعي للفرد والجماعة.

أولاً: النتائج:

1- جاءت آيات الإنفاق على ذوي الحاجة محاطة بسياقات بلاغية تُبرز المعنى وتُعمّقه، وتربط بين الأمر الشرعي والبعد القيمي والوجداني.

2- استُخدمت أدوات بلاغية متنوعة كالتشبيه، والاستعارة، والكناية، والقصر، لتعزيز التأثيرات الإقناعية والتربوية من خلال سياق محكم للآيات القرآنية.

3- لعب السياق العام دوراً مهماً في توجيه الدلالة وتحديد نوع الإنفاق، ممّا يدل على بلاغة ترتيب الآيات ومراعاتها لحال المتلقي.

4- تُبرز الدراسة كيف أن الإنفاق ليس مجرد فعل مادي، بل قيمة أخلاقية سامية تعبّر عن الرحمة والتكافل والمسؤولية المجتمعية عن طريق السياق القرآني.

5- البلاغة القرآنية في هذه الآيات لا تخدم الجمال اللفظي فحسب، بل تُسهم في بناء وعي حضاري قائم على العدل والإحسان والرحمة ورعاية الأسرة وبناء جيل سليم متماسك اجتماعيا.

6- أرتبط الإنفاق المادي غالباً بوصف المؤمنين الصادقين، مما يرسخ أن الإنفاق على ذوي الحاجة ليس عملاً إجتماعياً فحسب بل عبادة وطاعة

7- أبرزت السياقات القرآنية أن الأنفاق على ذوي الحاجة يحقق التكافل الأسري والمجتمعي ويعالج مشكلات الفقر والحاجة، مما يجعل البلاغة أداة إصلاح شامل.

ثانياً: التوصيات:

توصي الدراسة بتوسيع البحث في بلاغة موضوعات اجتماعية أخرى في القرآن، مثل العدل، الرحمة، الإصلاح لما لها من أثر في توجيه السلوك الإنساني، كما تشجع الربط بين الدراسات البلاغية والعلوم الإنسانية الأخرى، كالاجتماع والنفس والتربية

المصادر والمراجع

1- إعراب القرآن وبيانه، محيي الدين درويش، (ت ١٤٠٣)، الناشر دار الإرشاد للشؤون الجامعية - حمص - سوريا، (دار اليمامة دمشق - بيروت، (دار كثير - دمشق - بيروت)، ط٤، ١٤١٥هـــــــــــ.

2- الإعجاز البلاغي في القرآن الكريم، محمد حسين سلامة، الناشر دار الآفاق العربية، ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

3- أساليب الاستغراق والشمول دراسة في الإعراب والشمول، السيد رزق طويل، الناشر المكتبة الفيصلية بمكة المكرمة، ط١، ١٩٨٦.

4- بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، عبد المتعال الصعيدي، (ت ١٣٩١)، الناشر مكتبة الآداب، ط١٧، ١٤٢٦ - ٢٠٠٥م.
5- البلاغة العربية، عبد الرحمن بن حسن حبنكة الميداني الدمشقي، (ت ١٤٢٥هـ)، الناشر دار القلم - دمشق، الدار الشامية - بيروت، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
6- التفسير المظهري، المظهري ثناء الله، (ت ١٢٢٥هـ)، تحقيق غلام نبي التونسي، الناشر مكتبة الرشدية - الباكستان، ط1، ١٤١٢هـ.
7- التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)، محمد الطاهر بن عاشور، (ت ١٣٩٣هـ)، الناشر الدار التونسية للنشر - تونس، سنة النشر ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
8- التفسير الوسيط للقرآن الكريم، محمد سيد طنطاوي، (ت ١٤٣١هـ)، الناشر دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع - العجوزة القاهرة، ط١، ١٩٩٧ - ١٩٩٨.
9- تفسير محمد راتب النابلسي، محمد راتب النابلسي، (د.ط)، (د.ن) ، 481/5
10- تفسير الفاتحة والبقرة، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، (ت ١٤٢١)، الناشر دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط1، ١٤٢٣هـ.
11- التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، (ت ١٤٣٦هـ)، الناشر دار الفكر دمشق - سوريا)، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
12- تفسير آيات الأحكام، محمد علي السايس أستاذ بالأزهر الشريف، تحقيق ناجي سويدان، الناشر المكتبة العصرية للطباعة والنشر، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
13- الجواهر الحسان في تفسير القرآن، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، (ت ٨٧٥هـ)، تحقيق محمد علي معوض وعادل أحمد، الناشر دار إحياء التراث العربي بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.
14- صفوة التفاسير، محمد علي الصابوني، (ت ١٤٤٢هـ)، الناشر دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧.
15- علوم البلاغة البيان والمعاني والبديع، د. محمد أحمد قاسم، د. محي الدين أديب، ناشر المؤسسة الحديثة للكتاب طرابلس لبنان، ط١، ٢٠٠٣.
16- علم البديع، عبد العزيز عتيق، (ت ١٣٩٦هـ)، الناشر دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان، (د.ط)، (د.ن).
17- القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية، محمد حبش، الناشر دار الفكر - دمشق، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

18- لسان البيان المهذب لتفسير أبي حيان، أبو حيان محمد بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، (ت ٧٤٥هـ)، جمع وترتيب العاجز الفقير عبد الرحمن القماشي، (د.ط).
19- المنهاج العلمي المختصر في علمي النحو والصرف، عبدالله بن يوسف بن عيسى، الناشر مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع بيروت لبنان، ط٣، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
20- المفصل في أحكام الهجرة، علي نايف الشحود، (د.ط)، (د. ن).
21- مخطوطة الجمل - معجم وتفسير لغوي لكلمات القرآن، حسن عز الدين بن حسين عبد الفتاح أحمد الجمل، الناشر الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ط١، 1991 م.
22- الميزان في تفسير القرآن، السيد محمد حسين الطباطبائي، الناشر مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان، (د.ط).
23- موسوعة التفسير البلاغي، نخبة من العلماء مجمع القرآن في الشارقة، التنفيذ والنشر منشورات القاسمي الشارقة دولة الأمارات العربية المتحدة، ط1، 1444ه-2023م ، 359/3.
24- نواهد الأفكار وشوارد الأفكار = حاشية السيوطي على البيضاوي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، (ت ٩١١هـ)، الناشر جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، المملكة العربية السعودية، سنة النشر ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٥م.

رسائل الماجستير:

25- 1- الإنشاء الطلبي في الأجزاء الثلاثة الأخيرة من القرآن الكريم بلاغة تطبيقية، عبدالله محاسن آدم عمر محمد، رسالة ماجستير مقدمة الى جامعة امدرمان الأسلامية كلية الدراسات العليا كلية اللغة العربية قسم الدراسات الأدبية النقدية ، أشراف الدكتور عبد الرحمن عطا منّان محمد بشّار، تاريخ النشر رجب ١٤٣٠هـ الموافق يوليو ٢٠٠٩م